

قرار رقم (٣٣١٧) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٦

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٦ - بشأن شروط وقواعد وإجراءات قيد ومباشرة أعمال خبراء التأمين الاستشاريين، وعلى قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (٢٧٥٦) الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/٩/١ بشأن شطب قيد خبير التأمين الاستشاري بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: سحب قرار الشطب رقم (٢٧٥٦) لسنة ٢٠٢٦ الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/٩/١ والخاص بخبير التأمين الاستشاري الاتي ذكره :

م	الاسم	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	ابراهيم عبد الشهيد عبد المقصود	١٢١	خبير تأمين استشارى	٢٥٢٠١١٨٢١٠٠٧٣١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عبد العظيم عزام